

# EP

# الأمم المتحدة

Distr.  
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/26

9 June 2017

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج  
الأمم المتحدة  
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف  
لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الاجتماع التاسع والسبعون  
بانكوك، من 3 إلى 7 يوليه / تموز 2017

## مقترح مشروع : أنغولا

تتألف هذه الوثيقة من تعليقات وتوصية الأمانة بشأن مقترح المشروع التالي:

### الإزالة

برنامج الأمم المتحدة  
الإنمائي (اليونديبي)

- خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية، الشريحة الأولى)

ورقة تقييم المشروع – مشروعات متعددة السنوات  
أنغولا

تدبير الرقابة	الاجتماع الذي تمت خلاله الموافقة عليه	الوكالة	أولاً عنوان المشروع
غير متوفر	غير متوفر	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي) (رئيسية)	خطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية)

11.55 (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	السنة: 2016	(ثانياً) أحدث بيانات المادة 7 (المرفق جيم، المجموعة الأولى)
-------------------------------------	-------------	---

السنة: 2016				(ثالثاً) أحدث البيانات القطاعية للبرنامج القطري (طن من قدرات استنفاد الأوزون)				
إجمالي الاستهلاك القطاعي	الاستخدامات المعملية	عامل تصنيع	المذيبات	التبريد	مكافحة الحريق	الرغوي	الأبروصولات	كيميائي
				التصنيع	الخدمة			
								الهيدروكلوروفلوروكربون-123
								الهيدروكلوروفلوروكربون-124
								الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب
								الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب
11.55				11.55				الهيدروكلوروفلوروكربون-22

(رابعاً) بيانات الاستهلاك (طن من قدرات استنفاد الأوزون)			
15.95	خط الأساس لفترة 2009-2010:	15.95	نقطة البداية للتخفيضات المجمع المستدامة:
(الاستهلاك المؤهل للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون))			
14.36	موافق عليه بالفعل:	1.59	المتبقي:

المجموع	2019	2018	2017	(خامساً) خطة الأعمال
0.76	0.4	0.18	0.18	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي) إزالة المواد المستنفذة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون) (التمويل (دولار أمريكي))
410,880	41,088	184,896	184,896	

المجموع	2025	2024	2023	2022	2021	2020	2019	2018	2017	(سادساً) بيانات المشروع
0	5.18	10.37	10.37	10.37	10.37	10.37	14.36	14.36	14.36	حدود الاستهلاك في بروتوكول مونتريال
0	5.18	10.37	10.37	10.37	10.37	10.37	14.36	14.36	14.36	الحد الأقصى للاستهلاك المسموح به (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
904,000	90,400	0	0	0	363,600	0	0	0	450,000	تكاليف المشروع المتحدة الإنمائي حيث المبدأ (دولار أمريكي)
63,280	6,328	0	0	0	25,452	0	0	0	31,500	تكاليف الدعم (اليونديبي)
904,000	90,400	0	0	0	363,600	0	0	0	450,000	إجمالي تكاليف المشروع المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)
63,280	6,328	0	0	0	25,452	0	0	0	31,500	إجمالي تكاليف الدعم المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)
967,280	96,728	0	0	0	389,052	0	0	0	481,500	إجمالي الأموال المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)

(4) طلب تمويل الشريحة الأولى (2016)		
تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	الأموال المطلوبة (دولار أمريكي)	الوكالة
31,500	450,000	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي)
31,500	450,000	المجموع
الموافقة على تمويل الشريحة الأولى (2017) على النحو المشار إليه أعلاه		طلب التمويل

النظر بصورة فردية	توصيات الأمانة:
-------------------	-----------------

## وصف المشروع

1- بالنيابة عن حكومة أنغولا، قدّم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي)<sup>1</sup> بوصفها الوكالة المنفذة المعيّنة، إلى الاجتماع التاسع والسبعين طلباً لتمويل المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بمبلغ 709,650 دولار أمريكي، زائد تكاليف الدعم للوكالة البالغة 49,676 دولار أمريكي، كما هي مقدّمة أصلاً. وسيؤدي تنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى إزالة 5.74 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ومساعدة أنغولا في الوفاء بهدف الامتثال بموجب بروتوكول مونتريال والمحدد بخفض بنسبة 46 في المائة عن استهلاك خط الأساس بحلول عام 2022.

2- ويصل مبلغ الشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الجاري طلبها في هذا الاجتماع إلى 322,190 دولار أمريكي، زائد تكاليف الدعم للوكالة البالغة 22,553 دولار أمريكي، كما هي مقدّمة أصلاً.

### وضع تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

3- تمت الموافقة على المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية خلال الاجتماع الخامس والستين للوفاء بالخفض بنسبة 10 في المائة من خط أساس المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية البالغ 15.95 طن من قدرات استنفاد الأوزون بحلول عام 2015.

### سياسة المواد المستنفدة للأوزون وإطارها التنظيمي

4- إن نظام تراخيص المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية عامل منذ عام 2013. وتشمل اللوائح نظام حصص لمراقبة استيراد كميات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمعدّات القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. إنّ وزارة البيئة هي المسؤولة عن الموافقة على طلبات الاستيراد وتصدر وزارة التجارة تراخيص الاستيراد بعد التشاور مع وزارة البيئة. فضلاً عن ذلك، حدّدت الحكومة تعرفات متغيرة من أجل خلق حوافز لإدخال غازات التبريد ذات قدرة منخفضة على إحداث الاحترار العالمي.

### التقدّم في تنفيذ أنشطة المرحلة الأولى

5- تمت الموافقة على الشريحة الرابعة (والنهائية) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لأنغولا خلال الاجتماع السابع والسبعين. ويتم تقديم لمحة عامة عن نتائج تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية أدناه.

### قطاع خدمة التبريد

6- قدّمت المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التدريب لـ 177 موظفًا من موظفي الجمارك ومفتشًا من المفتشين البيئيين وغيرهم من الموظفين المعنيين بإنفاذ نظام التراخيص والحصص وتحديد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتجارة غير المشروعة. وتمّ تحديث دليل الجمارك الوطني لإدراج القضايا المتعلقة بالمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في التدريب المنتظم لموظفي الجمارك، كما تم توفير 16 جهازًا لتحديد غازات التبريد. وفي المجموع، تمّ تدريب 700 فنيًا على ممارسات التبريد الجيدة واسترداد غازات التبريد وإعادة تدويرها وإجراء تعديل تحديتي إلى الهيدروكلوروكربون. وقد تم شراء الأدوات والمعدات إلى الفنيين لتمكين ممارسات الخدمة الجيدة في الاسترداد وإعادة الاستخدام، وتم وضع مواد نشر التوعية باللغة البرتغالية وتوزيعها على الفنيين.

### وحدة تنفيذ ورصد المشاريع

7- نسّقت وحدة الأوزون الوطنية، ضمن وزارة البيئة، تنفيذ أنشطة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

<sup>1</sup>وفقاً للخطاب تاريخ 12 ابريل/نيسان 2017 من وزارة البيئة في جمهورية أنغولا إلى اليونديبي.

مستوى صرف الأموال

8- كما في 26 ابريل/نيسان 2017، من أصل إجمالي مبلغ الـ 176,000 دولار أمريكي الموافق عليه للمرحلة الأولى، تم صرف 137,354 دولار أمريكي من قبل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي). وسيتم صرف الرصيد البالغ 38,646 دولار أمريكي في عام 2017.

**استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية**

9- سيبلغ الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية 14.36 طن من قدرات استنفاد الأوزون.

10- وقد حدث استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بشكل كامل تقريباً في قطاع خدمة التبريد وتآلف من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 بشكل شبه حصري.

11- أبلغت حكومة أنغولا عن استهلاك 11.55 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في عام 2016. ويبين الجدول 2 استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للفترة 2016-2012.

**الجدول 2: استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في أنغولا (بيانات المادة 7 للفترة 2016-2012)**

خط الأساس	2016	2015	2014	2013	2012	الهيدروكلوروفلوروكربون-22
طن متري	210.00	250.66	240.00	280.52	120.00	طن متري
طن من قدرات استنفاد الأوزون	15.95	11.55	13.78	13.20	15.43	طن من قدرات استنفاد الأوزون

12- يعود الانخفاض الحاد في الاستهلاك في عام 2016 إلى الوضع السياسي غير المواتي في البلد، مما أدى إلى خفض واردات غازات التبريد ونزعة إلى استبدال المعدات القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 بالمعدات القائمة على R-290 و R-410A. غير أنه من المتوقع حصول انتعاش اقتصادي كبير لعامي 2017 و 2018، مما قد يؤدي إلى زيادة في الطلب على الهيدروكلوروفلوروكربون-22.

**المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والأنشطة المقترحة**

13- تستند استراتيجية وضع المرحلة الثانية على أربعة مكونات تتضمن الأنشطة ومستويات التمويل التالية:

(أ) تعزيز القطاعات القانونية والمؤسسية المسؤولة عن اللوائح، بما في ذلك، من بين جملة أمور، تحديث الإطار القانوني لدعم استراتيجية الامتثال للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وتحديث نظام حصص وتراخيص استيراد وتصدير المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (62,700 دولار أمريكي)؛

(ب) إزالة استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع التبريد وتكييف الهواء (467,650 دولار أمريكي):

(1) خمسة عشر ورشة عمل لـ 300 فنيًا حول استرداد غازات التبريد وإعادة تدويرها وإعادة استخدامها؛ وشراء معدات وإمدادات لشبكة الاسترداد وإعادة التدوير (129,800 دولار أمريكي)؛

(2) خمسة ورش عمل لـ 200 فنيًا حول ممارسات التبريد الجيدة والإجراءات في استخدام غازات التبريد الهيدروكلوروكربونية؛ وشراء وتوزيع 40 مجموعة من الأدوات (112,350 دولار أمريكي)؛

(3) ثمانية ورش عمل تدريبية لـ 240 مشاركًا تستهدف المستخدمين النهائيين لمعدات التبريد وتكييف الهواء والفنادق ومتاجر السوبرماركت؛ ووضع وتوزيع كتيبات تحتوي على معلومات بشأن الممارسات الجيدة في قطاع التبريد وتكييف الهواء، بما في ذلك دراسات حالة (66,000 دولار أمريكي)؛

(4) ورشتي عمل لتدريب المدربين لـ 40 مدربيًا على المسائل المتصلة بالممارسات الجيدة وغازات التبريد البديلة، مع تركيز على غازات التبريد الطبيعية وغازات التبريد الأخرى ذات القدرة المنخفضة على

إحداث الاحترار العالمي؛ و 25 ورشات عمل تقنية لتدريب 500 تقنيين في مجال التبريد و تكييف الهواء وتوزيع ملصقات وكتيبات ومعلومات وأوراق بيانات تقنية (81,400 دولار أمريكي)؛

(5) اتفاقات رسمية مع خمسة مراكز على الصعيد الوطني لإدراج ضمن المناهج الدراسية مواضيع من برنامج التدريب؛ وشراء 55 مجموعة من الأدوات ومعدات أساسية للمختبرات والفنيين (78,100 دولار أمريكي)؛

(ج) أنشطة نشر توعية للمستخدمين النهائيين لوحدات التبريد وتكييف الهواء القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وصانعي القرارات في المؤسسات الحكومية؛ ووضع وتوزيع ملصقات وكتيبات (60,500 دولار أمريكي)؛

(د) تنسيق المشروع وإدارته (118,800 دولار أمريكي).

14- تبلغ إجمالي تكلفة المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية 709,600 دولار أمريكي لخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بنسبة 46 في المائة من خط الأساس بحلول عام 2022. وتبلغ الأهلية القصوى للتمويل لأنغولا 736,000 دولار أمريكي حتى عام 2022 تمشيًا مع المقرر 50/74(ج)(7). ومع الأخذ في الحسبان مبلغ الـ 176,000 دولار أمريكي الممول للمرحلة الأولى، ستبلغ إجمالي تكلفة المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لأنغولا 560,000 دولار أمريكي (باستثناء تكاليف الدعم).

### تعليقات وتوصية الأمانة

#### التعليقات

15- استعرضت الأمانة المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لأنغولا في ضوء المرحلة الأولى والسياسات والخطوط التوجيهية الخاصة بالصندوق المتعدد الأطراف، بما في ذلك معايير تمويل إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع الاستهلاك للمرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقرر 50/74)، وخطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2017-2019.

#### التقرير مرحلي عن تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

16- يتقدم تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والبلد ممثل لبروتوكول مونتريال واتفاقه مع اللجنة التنفيذية. وكان استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في عام 2016 دون خط الأساس بأكثر من 27 في المائة؛ ونظام تراخيص وحصص الواردات في البلد عامل، وتم تدريب موظفي جمارك وفنيي تبريد وحصلوا على المعدات والأدوات. وفي المجموع، تم تدريب 177 موظفًا من موظفي الجمارك و 700 فنيًا. وقد تم صرف أكثر من 84 في المائة من مجموع التمويل الموافق عليه.

#### استراتيجية المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

17- بعد أن أخذت الأمانة علمًا بأن استهلاك البلد هو في قطاع الخدمة فقط، وبأن أهداف خفض المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بموجب المرحلة الثانية هي ضمن تدابير الرقابة لعامي 2020 و 2025، اقترحت على البلد النظر في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية حتى عام 2025 مع هدف تخفيض محدد بـ 67.5 في المائة؛ وشرح برنامج المتحدة الإنمائي (اليونديبي) أن تنفيذ استراتيجية حتى عام 2020 سيكون قصيرًا جدًا بسبب الإجراءات الإدارية المطلوبة في البلد؛ وبالنظر إلى عدم اليقين المحيط بالوضع الاقتصادي في البلد، فضلًا عن النزعة لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، اقترحت الاستراتيجية بموجب المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية حتى عام 2022. وبعد مشاورات إضافية، قدم اليونديبي خطة أعمال منقحة حتى عام 2025.

الميزانية المنقحة للمرحلة الثانية من خطة إدارة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

18- استنادًا إلى خطة الأعمال والميزانية المنقحتين، تطلب حكومة أنغولا الموافقة على خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بتكلفة قدرها 904,000 دولار أمريكي. ويبقى الغرض من كل من الأنشطة كما قُدمت في الأساس كما هو، وتم تعديل النطاق فقط على النحو التالي:

(أ) تعزيز القطاعات القانونية والمؤسسية المسؤولة عن اللوائح، بما في ذلك: تحديث الإطار القانوني لدعم استراتيجية الامتثال للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وتحديث نظام حصص وتراخيص استيراد وتصدير المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ وستة ورش عمل تدريبية بشأن إجراءات استيراد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمعدات القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لـ 240 موظفًا؛ وتوزيع أربعة أجهزة لتحديد غازات التبريد على موظفي الجمارك الذين خضعوا للتدريب؛ ووضع معايير/خطوط توجيهية بشأن الاستخدام الآمن للهيدروكلوروكربون (82,000 دولار أمريكي)؛

(ب) إزالة استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع التبريد وتكييف الهواء (602,500 دولار أمريكي):

(1) أربعة عشر ورشة عمل لـ 280 فنيًا حول استرداد غازات التبريد وإعادة تدويرها وإعادة استخدامها؛ وشراء معدات، بما في ذلك آلة وإمدادات لاستعادة غازات التبريد وإنشاء مركز لاستعادة غازات التبريد (192,000 دولار أمريكي)؛

(2) خمسة ورش عمل لـ 300 فنيًا حول ممارسات التبريد الجيدة والإجراءات في استخدام غازات التبريد الهيدروكلوروكربونية؛ وشراء وتوزيع 60 مجموعة من الأدوات للفنيين وورش عمل الخدمة (151,500 دولار أمريكي)؛

(3) عشرة ورش عمل تدريبية لـ 240 مشاركًا تستهدف المستخدمين النهائيين لمعدات التبريد وتكييف الهواء والفنادق ومناجر السوبرماركت؛ ووضع وتوزيع كتيبات تحتوي على معلومات بشأن الممارسات الجيدة في قطاع التبريد وتكييف الهواء، بما في ذلك دراسات حالة (79,000 دولار أمريكي)؛

(4) أربعة ورش عمل لتدريب المدربين لـ 40 مدربيًا على المسائل المتصلة بالممارسات الجيدة وغازات التبريد البديلة، مع تركيز على غازات التبريد الطبيعية وغازات التبريد الأخرى ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي؛ و 25 ورشة عمل تقنية لتدريب 500 فني تبريد وتكييف هواء بشأن آخر التطورات في مناولة غازات التبريد ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي؛ وتوزيع ملصقات وكتيبات معلومات وأوراق بيانات تقنية (100,000 دولار أمريكي)؛

(5) اتفاقات رسمية مع خمسة مراكز تعليمية في البلد لإدراج ضمن المناهج الدراسية مواضيع من برنامج التدريب؛ وشراء 55 مجموعة من الأدوات ومعدات أساسية للمختبرات والفنيين (80,000 دولار أمريكي)؛

(ج) أنشطة نشر التوعية (83,900 دولار أمريكي)؛

(د) تنسيق المشروع وإدارته (135,600 دولار أمريكي).

الأنشطة المقررة للشريحة الأولى

19- يبلغ التمويل المطلوب للشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية 450,000 دولار أمريكي. وسيتم تنفيذ الأنشطة التالية بموجب خطة الأعمال المنقحة:

(أ) إزالة استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع التبريد وتكييف الهواء، بما في ذلك تدريب لـ 100 فني على استرداد غازات التبريد وإعادة تدويرها وإعادة استخدامها؛ وشراء المعدات (122,500 دولار أمريكي)؛ وتدريب لـ 60 فنيًا على الممارسات الجيدة لاستخدام غازات التبريد الهيدروكلوروكربونية (86,000 دولار أمريكي)؛ وتدريب لـ 20 مدربيًا على الممارسات الجيدة وغازات التبريد البديلة؛ وتدريب لـ

160 فنيًا؛ ونشر المعلومات (40,000 دولار أمريكي)؛ واتفاقات رسمية مع خمسة مراكز تعليمية، وشراء معدات أساسية للمختبرات والفنيين (75,000 دولار أمريكي)؛

(ب) تدريب موظفي الجمارك على إجراءات استيراد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمعدات القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ وتوزيع أربعة أجهزة لتحديد غازات التبريد؛ ووضع معايير/خطوط توجيهية بشأن الاستخدام الآمن للهيدروكربون (35,000 دولار أمريكي)؛

(ج) أنشطة نشر التوعية (31,500 دولار أمريكي)؛

(ح) تنسيق المشروع وإدارته (60,000 دولار أمريكي).

### التأثير على المناخ

20- إن الأنشطة المقترحة في المرحلة الثانية والتي تشمل الترويج لممارسات التبريد الجيدة وإنفاذ نظام التراخيص والحصص ستؤدي إلى خفض كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المستخدم في خدمة التبريد. ويؤدي كل كيلوغرام من الهيدروكلوروفلوروكربون غير منبعث بسبب ممارسات التبريد الأفضل إلى توفير حوالي 1.8 طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون. وعلى الرغم من أنه لم يتم إدراج احتساب للتأثير على المناخ في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، تشير الأنشطة المقررة من قبل أنغولا، بما في ذلك الجهود لتحسين ممارسات الخدمة وتعزيز استرداد غازات التبريد وإعادة استخدامها، إلى أن تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية سيؤدي إلى خفض انبعاثات غازات التبريد في الجو مما يؤدي إلى منافع للبيئة.

### التمويل المشترك

21- لا تتضمن المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية تمويل مشترك.

### خطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2017-2019

22- يطلب اليونديبي مبلغ 450,000 دولار أمريكي زائد تكاليف الدعم لتنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في أنغولا. ويتخطى إجمالي التمويل المطلوب للفترة 2017-2019 بقيمة 481,500 دولار أمريكي، بما في ذلك تكاليف الدعم، إجمالي المبلغ في خطة الأعمال لتلك الفترة بـ 70,620 دولار أمريكي.

### مشروع اتفاق

23- يرد في المرفق الأول لهذه الوثيقة مشروع اتفاق حكومة أنغولا واللجنة التنفيذية لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

### التوصية

24- قد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تنظر في:

(أ) الموافقة من حيث المبدأ على المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لأنغولا للفترة من 2017 إلى 2025 لخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بنسبة 67.5 في المائة من خط الأساس الخاص بها، بمبلغ 904,000 دولار أمريكي، زائد تكاليف الدعم للوكالة البالغة 63,280 دولار أمريكي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي)؛

(ب) حسم 9.18 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المتبقي المؤهل للتمويل؛

(ج) الموافقة على مشروع الاتفاق بين حكومة أنغولا واللجنة التنفيذية لخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، الواردة في المرفق الأول بهذه الوثيقة؛ و

(د) الموافقة على الشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لأنغولا، وخطط تنفيذ الشريحة المقابلة لها بمبلغ 450,000 دولار أمريكي، زائد تكاليف الدعم للوكالة البالغة 31,500 دولار أمريكي لليونديبي.

## المرفق الأول

### مشروع اتفاق بين حكومة أنغولا واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

#### الغرض

1. يمثل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة أنغولا ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء تخفيض في الاستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف ("المواد") إلى كمية ثابتة قدرها 5.18 طن من قدرات استنفاد الأوزون بحلول 1 يناير / كانون الثاني 2015 بما يتماشى مع الجداول الزمنية لبروتوكول مونتريال.
2. يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") في هذا الاتفاق فضلاً عن الجدول الزمني للتخفيض ببروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف. ويقبل البلد أنه، بقوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد لكل مادة في الصف 1-4-3 (الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل).
3. رهنأ بامتنال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الأفقي 3-1 من التذييل 2-ألف للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3-ألف ("جدول زمني للموافقة على التمويل").
4. يوافق البلد على تنفيذ هذا الاتفاق وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموافق عليها ("الخطة"). ووفقاً للفقرة الفرعية 5(ب) من هذا الاتفاق، سوف يقبل البلد إجراء تحقق مستقل من تحقيق حدود الاستهلاك السنوي المذكورة للمواد كما يأتي في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف من هذا الاتفاق. وسيجرى التحقيق المشار إليه أعلاه بتكليف من الوكالة الثانية أو المنقذة المعنية.

#### شروط الإفراج عن التمويل

5. تقدم اللجنة التنفيذية التمويل فقط وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل عندما يستوفي البلد الشروط التالية قبل ثمانية أسابيع على الأقل من اجتماع اللجنة التنفيذية المحدد في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:
  - (أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على هذا الاتفاق. وتستثنى السنوات التي لا يوجد فيها تقارير عن تنفيذ البرامج القطرية يستحق تقديمها في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛
  - (ب) أن يتم التحقق بشكل مستقل من تحقيق هذه الأهداف لجميع السنوات ذات الصلة، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛
  - (ج) أن يكون البلد قد قدم تقريراً عن تنفيذ الشريحة على هيئة التذييل 4-ألف ("شكل تقارير وخطط التنفيذ") يغطي كل سنة من السنوات التقويمية السابقة، ويشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدم من التنفيذ للأنشطة التي شرع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقاً، وأن معدل صرف التمويل المتاح

من الشريعة الموافق عليها سابقا يزيد عن 20 في المائة؛

(د) أن يكون البلد قد قدّم خطة تنفيذ الشريعة على هيئة التذييل 4- ألف تغطي كل سنة تقويمية حتى نهاية السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريعة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريعة الأخيرة.

## الرصد

6. سيؤكد البلد أنه يجري رصد دقيق لأنشطته بموجب هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5- ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتقدم تقارير عن تنفيذ الأنشطة الواردة في خطط تنفيذ الشريعة السابقة وفقا لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في نفس التذييل.

## المرونة في إعادة تخصيص الأموال

7. توافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص كل المبالغ الموافق عليها أو جزء منها، وفقاً لتغير الظروف، من أجل تحقيق أسلس خفض في الاستهلاك وإزالة المواد المحددة في التذييل 1- ألف:

(أ) عمليات إعادة التخصيص المصنّفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثق مسبقاً إما في خطة التنفيذ السنوية مقدمة حسبما هو متوقع في الفقرة الفرعية 5 (د) أعلاه أو كنتقيح لخطة تنفيذ شريعة قائمة تقدم ثمانية أسابيع قبل أي اجتماع للجنة التنفيذية للموافقة عليها. وتتعلق التغييرات الرئيسية بما يلي:

(1) المسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد أو سياسات الصندوق المتعدد الأطراف؛

(2) التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من شروط هذا الاتفاق؛

(3) التغييرات في المستويات السنوية للتمويل المخصص لفرادى الوكالات الثنائية أو المنفذة لمختلف الشرائح؛

(4) تقديم تمويل إلى الأنشطة غير المدرجة في خطة تنفيذ السنوية المعتمدة الحالية، أو إزالة أي نشاط من خطة تنفيذ الشريعة، تزيد تكاليفه عن 30 في المائة من مجموع تكاليف آخر شريعة موافق عليها؛

(5) أي تغييرات في التكنولوجيا البديلة، على أساس الفهم بأن أي تقديم لمثل هذا الطلب سيحدد التكاليف الإضافية المتصلة بها، والآثار المحتملة على المناخ، وأي فروق في حجم قدرات استنفاد الأوزون التي تزال إذا كان ذلك ينطبق، فضلا عن التأكيد بأن البلد يوافق على أن تؤدي أي وفورات محتملة متصلة بتغيير التكنولوجيا إلى خفض مستوى التمويل الشامل بموجب هذا الاتفاق وفقا لذلك؛

(ب) عمليات إعادة التخصيص غير المصنّفة كتعديلات رئيسية، يمكن إدماجها في خطة التنفيذ السنوية الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتمّ إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في تقرير التنفيذ السنوي اللاحق؛

(ج) وسيتم إرجاع أي أموال متبقية تحتفظ بها الوكالات الثنائية أو المنفذة أو البلد في إطار الخطة إلى الصندوق المتعدد الأطراف بعد إنجاز الشريعة الأخيرة المنتظرة في إطار هذا الاتفاق.

## اعتبارات لقطاع خدمات التبريد

8. يولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في قطاع خدمات التبريد المدرجة في الخطة، وبصفة خاصة لما يلي:

- (أ) أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛
- (ب) أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية و/أو المنفذة المعنية بعين الاعتبار المقررات ذات الصلة بشأن قطاع خدمات التبريد خلال تنفيذ الخطة.

## الوكالات الثنائية والمنفذة

9. يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة لإدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وجميع الأنشطة التي يجريها أو نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. ووافق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي) على أن يكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ويوافق البلد على عمليات التقييم، التي قد تتم في إطار برامج الرصد والتقييم للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج تقييم برنامج الوكالة المنفذة الرئيسية المشاركة في هذا الاتفاق.

10. ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن ضمان التخطيط المنسق لجميع الأنشطة وتنفيذها والإبلاغ عنها بموجب هذا الاتفاق، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب). ويرد دور الوكالة المنفذة الرئيسية في التذييل 6-2 ألف. وتوافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على إمداد الوكالة المنفذة الرئيسية [بالرسوم المحددة في الصف 2-2 في التذييل 2-2 ألف.

## عدم الامتثال للاتفاق

11. في حال عدم تمكن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-2 ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحقّ له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالقيمة المحددة في التذييل 7-2 ألف ("تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال")، عن كل كيلوغرام من قدرات استنفاد الأوزون من تخفيضات الاستهلاك غير المنجزة في أي سنة من السنوات، وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ قرارات بشأنها. وبعد اتخاذ هذه القرارات، لن تشكل حالة عدم الامتثال المعنية لهذا الاتفاق عائقاً أمام تقديم التمويل للشرائح المستقبلية وفقاً للفقرة 5 المذكورة أعلاه.

12. لن تخضع عناصر تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي مقررات للجنة التنفيذية في المستقبل قد تؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13. سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية والوكالة المنفذة الرئيسية لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص، عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية الاطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

## تاريخ الإنجاز

14. يتم إنجاز الخطة والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي الاستهلاك في التذييل 2-ألف. وفي حالة بقاء أنشطة معلقة جرى التنبؤ بها في آخر شريحة لتنفيذ الخطة والتنقيحات التالية عليها وفقاً للفقرة الفرعية 5(د) والفقرة 7، فسيرجأ إتمام الخطة حتى نهاية السنة التالية لتنفيذ الأنشطة المتبقية. وتستمر أنشطة الإبلاغ المنصوص عليها في الفقرات الفرعية 1(أ) و1(ب) و1(د) و1(هـ) من التذييل 4-ألف إلى حين إتمام الخطة إلا إذا حددت اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

## صحة الاتفاق

15. تنفذ جميع الشروط المحددة في هذا الاتفاق على حدة ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في بروتوكول مونتريال، ما لم تحدد اللجنة التنفيذية غير ذلك.

16. يمكن تعديل هذا الاتفاق أو إلغائه فقط بالموافقة المتبادلة المكتوبة للبلد واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف.

## التذييلات

## التذييل 1- ألف: المواد

المادة	المرفق	المجموعة	نقطة البدء لإجمالي التخفيضات في الاستهلاك (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	جيم	الأولى	15.95

## التذييل 2- ألف: الأهداف والتمويل

الصف	الوصف	2017	2018	2019	2020	2021	2022	2023	2024	2025	المجموع
1.1	جدول تخفيضات بروتوكول مونتريال لمواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان من قدرات استهلاك الأوزون)	14.36	14.36	14.36	10.37	10.37	10.37	10.37	10.37	5.18	غير متوفر
2.1	الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان من قدرات استهلاك الأوزون)	14.36	14.36	14.36	10.37	10.37	10.37	10.37	10.37	5.18	غير متوفر
1.2	التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة الرئيسية (اليوناني) (دولار أمريكي)	450,000	0	0	0	363,600	0	0	0	90,400	904,000
2.2	تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)	31,500	0	0	0	25,452	0	0	0	6,328	63,280
1.3	إجمالي التمويل الموافق عليه (دولار أمريكي)	450,000	0	0	0	363,600	0	0	0	90,400	904,000
2.3	إجمالي تكاليف الدعم الموافق عليها (دولار أمريكي)	31,500	0	0	0	25,452	0	0	0	6,328	63,280
3.3	إجمالي التكاليف المتفق عليها (دولار أمريكي)	481,500	0	0	0	389,052	0	0	0	96,728	967,280
1.1.4	مجموع الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتفق على إزالتها بموجب هذا الاتفاق (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)										9.18
2.1.4	الهيدروكلوروفلوروكربون-22 الذي يتعين إزالتها في المرحلة السابقة (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)										1.59
3.1.4	استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتبقي المؤهل (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)										5.18

## التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1. سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في الاجتماع الثاني في السنة المحددة في التذييل 2-ألف.

## التذييل 4- ألف : شكل تقارير وخطط التنفيذ

1. سوف يتألف تقرير التنفيذ و خطة التنفيذ لطلب كل شريحة من خمسة أجزاء:

(أ) تقرير سردي، تقدم فيه البيانات حسب الشريحة، تصف التقدم المحرز منذ التقرير السابق، ويعكس حالة البلد فيما يتعلق بإزالة هذه المواد، وكيف تسهم مختلف الأنشطة فيها، وكيف تتصل ببعضها البعض. وينبغي أن يتضمن التقرير كمية المواد المستنفدة للأوزون المزالة كنتيجة مباشرة عن تنفيذ الأنشطة، حسب المادة، والتكنولوجيا البديلة المستخدمة والإدخال ذي الصلة للبدائل، للسماح للأمانة بتقديم معلومات إلى اللجنة التنفيذية عن التغير الناتج في الانبعاثات ذات الصلة بالمناخ. كما ينبغي أن يسلط التقرير الضوء على النجاحات والخبرات والتحديات المتصلة بالأنشطة المختلفة المدرجة في الخطة، وأن يعكس أية تغييرات في الظروف السائدة في البلد، وأن يوفر المعلومات الأخرى ذات الصلة. وينبغي أن يتضمن التقرير أيضا معلومات عن أية تغييرات مقارنة بخطة (خطط) التنفيذ السنوي المقدمة من قبل وما يبرر هذه التغييرات، مثل التأخيرات، واستخدام بند المرونة لإعادة تخصيص الأموال خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو أي تغييرات أخرى؛

(ب) تقرير تحقق مستقل لنتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد، وفقا للفقرة الفرعية 5(ب) في الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسلم تقرير تحقق عنها؛

(ج) وصف خطي للنشاطات التي سيُضطلع بها خلال الفترة المشمولة بالشريحة المطلوبة، مع إبراز المعالم الرئيسية للتنفيذ، ووقت الإتمام والترابط بين الأنشطة، ومع أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار؛ وستقدم البيانات الواردة في الخطة حسب السنة التقويمية. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضا الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلا عن أي تغييرات ممكنة من المنظور أن تطرأ على الخطة الشاملة. كما ينبغي أن يحدد الوصف بالتفصيل التغييرات التي أدخلت على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسيرها لها. ويمكن تقديم وصف الأنشطة المستقبلية كجزء من نفس الوثيقة بوصفه التقرير السردى بموجب الفقرة الفرعية (ب) أعلاه؛

(د) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بجميع تقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ السنوية المقدمة من خلال قاعدة بيانات على الإنترنت؛

(هـ) موجز تنفيذي من حوالي خمس فقرات، يلخص الفقرات الفرعية من 1(أ) إلى 1(د) أعلاه.

2. في حال وجود مرحلتين لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في سنة معينة واحدة تنفذ بشكل متوازي، ينبغي أخذ الاعتبارات التالية في الحسبان عند إعداد تقارير تنفيذ الشريحة والخطط:

(أ) تقارير عن تنفيذ الشريحة والخطط المشار إليها كجزء من هذا الاتفاق، ستشير بشكل حصري إلى الأنشطة والأموال المشمولة بهذا الاتفاق؛

(ب) وإذا كانت المراحل قيد التنفيذ لها أهداف استهلاك مختلفة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في إطار التذييل 2-ألف في كل اتفاق في سنة معينة، فإن هدف استهلاك المواد

الهيدروكلوروفلوروكربونية الأقل سيستخدم كمرجع للامتثال لهذه الاتفاقات وسيشكل الأساس للتحقيق المستقل.

#### التذييل 5- ألف: مؤسّسات الرصد والأدوار المتعلقة به

1. ستوفّر وزارة البيئة، بواسطة مكتب الأوزون الوطني وبمساعدة الوكالة المنفذة الرئيسية، الإشراف الكلي.
2. سوف يتم رصد الاستهلاك وتحديد استناداً إلى البيانات الرسمية لاستيراد وتصدير المواد، على النحو المسجّل من قبل الإدارات الحكومية المعنية.
3. سوف يقوم مكتب الأوزون الوطني بجمع البيانات والمعلومات التالية والإبلاغ عنها كل سنة، في أو قبل المواعيد النهائية:

(أ) التقارير السنوية عن استهلاك المواد التي سيتم تقديمها إلى أمانة الأوزون؛ و

(ب) التقارير السنوية عن التقدم في تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي سيتم تقديمها إلى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف.

4. سوف يعيّن مكتب الأوزون الوطني والوكالة المنفذة الرئيسية معاً هيئة مستقلة مؤهلة لإجراء تقييم أداء نوعي وكمي لتنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

5. سوف تتمتع الوكالة المسؤولة عن التقييم بإمكانية النفاذ إلى المعلومات التقنية والمالية المتصلة بتنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

#### التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

1. ستكون الوكالة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة تشمل على الأقل ما يلي:

(أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقّق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الخاصة بالبلد؛

(ب) مساعدة البلد في إعداد خطط التنفيذ السنوية والتقارير اللاحقة على النحو المبين في التذييل 4-ألف؛

(ج) تقديم تحقّق مستقل إلى اللجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة الشرائح المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة تنفيذ الشرائح بما يتمشى مع التذييل 4-ألف؛

(د) التأكد من أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز بعين الاعتبار في استكمالات الخطة الشاملة وفي خطط التنفيذ السنوية المقبلة تمثياً مع الفقرتين الفرعيتين 1(ج) و1(د) من التذييل 4-ألف؛

(هـ) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بتقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4-ألف لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية؛

(و) في حال طلب التمويل للشريحة الأخيرة قبل سنة أو أكثر من السنة الأخيرة التي تم تحديد هدف للاستهلاك فيها، ينبغي تقديم تقارير تنفيذ الشريحة السنوية، وحسب الاقتضاء، تقارير التحقق عن

المرحلة الجارية من الخطة إلى أن يتم إتمام جميع الأنشطة المتوقعة والوفاء بأهداف استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون؛

- (ز) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنيّة؛
- (ح) إجراء مهام الإشراف المطلوبة؛
- (ط) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكّن من تنفيذ خطة التنفيذ بطريقة فعالة ومنتمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛
- (ي) في حالة خفض التمويل نتيجة عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، تحديد، بالتشاور مع البلد، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية وتمويل الوكالة المنفذة الرئيسية؛
- (ك) ضمان أن المبالغ المدفوعة للبلد يُستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛
- (ل) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب؛
- (م) الإفراج الآني للأموال إلى البلد المشارك / المنشآت المشاركة لاستكمال الأنشطة المتصلة بالمشروع.

2. بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرّب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار منظمة مستقلة وتكليفها بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1-ألف، وفقا لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4-ألف.

#### التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

3. وفقا للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصّص بمقدار 180 دولارا أمريكيا عن كلّ كيلوغرام من أطنان قدرات استنفاد الأوزون من الاستهلاك الذي يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف. وفي حالة وجود تطبيق الجزاء لسنة يوجد فيها اتفاقين ساريان (مرحلتين من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية يتم تنفيذهما بالتوازي) مع مستويات جزاء مختلفة، فإن تطبيق الجزاء سينتقل على أساس كل حالة على حدة مع مراعاة القطاعات المحددة التي تؤدي إلى عدم الامتثال. وإذا لم يكن من الممكن تقرير قطاع ما، أو إذا كانت كلتا المرحلتين يعالجان نفس القطاع، فإن مستوى الجزاء المطبق سيكون الأكبر.